

التفصيل في أحكام صلاة الجمعة والجماعة للمسافر - الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم احسن الله اليكم انا اسافر كل اسبوع تقريبا وبعض الاحيان مرتين في الاسبوع ويكون يوم الجمعة عندما اكون في ايام السفر اصلها - [00:00:00](#) ظهرا وانا في المنزل في محل الإقامة واجمع واقصر لصلاة في المنزل. ارجو من فضيلتكم توضيح المسألة والتفصيل لي بخصوص الامرين الجمعة والقصر والجمع. وهل يجب علي ان اصلي في المسجد وانا مسافر؟ جزاك الله كل خير - [00:00:17](#) الجواب اننا يا اخي الكريم ننظر الى الصلاة من ثلاث اعتبارات الاعتبار الاول نظر لنا باعتبار اصل فرضيتها فهذه فرض عين على كل مسلم مقيما كان او مسافرا فكل مسلم مكلف قادر يجب عليه ان يصلي على حسب قدرته واستطاعته. فاذا يجب علينا ان نعتقد ان الصلاة فريضة وهذه لا يختلف - [00:00:36](#) فيها سفر ولا اقامة الاعتبار الثاني اعتبار صلاة اعتبار ايقاع هذه الصلاة في الجماعة فالجماعة في اصح القولين فرض عين على كل مكلف مقيما كان او مسافرا فكما ان الجماعة واجبة في حق المقيم فكذلك الجماعة ايضا واجبة في حق المسافر. في اصح قولي اهل العلم. لما في الصحيحين من حديث ما لك ابن - [00:01:00](#) الحويرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سافرتما فاذنا واقما وليؤمكما اكبركما فامرهما مع انهما مع انهما مسافران. ولا نعلم عن النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة واحدة انه صلى - [00:01:27](#) هو واصحابه فرادى كل يصلي لنفسه هذا غير معلوم عند النبي عليه الصلاة والسلام في النقل الصحيح. فاذا القول الصحيح ان الجماعة واجبة على المسافر على المقيم. فاذا كون الصلاة توقع جماعة لا فرق فيها بين مسافر ولا مقيم - [00:01:47](#) الاعتبار الثالث هو الذي يخصصنا في هذه الفتوى وهي المسجدية. فالمسجدية هل تجب على المقيم؟ الجواب فيه خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح ان المسجدية فرض فلا يجوز للانسان ان يتخلف عن حضور المسجد ما دام قادرا على الوصول اليه - [00:02:04](#) فمن قوى الله عز وجل جسده واعطاه الصحة وقرب له المساجد ويسر له الامر والسبل وامنه في نفسه فلا يجوز له ان يتخلف عن ايقاع الصلاة في المسجدية اذا كان حاضرا. اذا كان في الإقامة والحضر. ففي صحيح الامام مسلم من حديث ابي - [00:02:24](#) هريرة رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. فقال يا رسول الله انه ليس لي قائد الى المسجد فسأل النبي صلى الله عليه وسلم ان يرخص له ان يصلي في بيته فرخص له. فلما ولى دعاه فقال فلتسمع النداء بالصلاة - [00:02:44](#) قال نعم قال فاجب. والادلة في ذلك يعني في وجوب المسجدية كثيرة ولكن هل المسجدية واجبة في حق المسافر؟ الجواب لا تجب المسجدية في حق المسافر. هذا هو الذي يختلف في امر - [00:03:04](#) صلاة بين السفر والاقامة ان المسجدية تجب في حق المقيم الحاضر واما في حق المسافر فانها لا تجب. فاذا صليت انت ومن معك في شقتك في بلاد السفر او في طريق السفر صليتما آآ في الطريق وآآ - [00:03:21](#) آآ لم تحضرها صلاة الجماعة في المسجد فلا حرج عليكم. فانكم صليتم وجماعة ولكن المسجدية تسقط عنكم. والنبي صلى الله عليه وسلم لا نعلم عنه في اسفاره انه كان يتحرى الصلاة في المساجد بل كان يصلي حيث انتهت به حيث دخل الوقت عليه - [00:03:41](#)

فيصلي في البرية ويصلي في المفازة ولا يتحرى النبي صلى الله عليه وسلم المسجدية حتى يصلي فيها فاذا خلاصة الكلام ان

المسافر لا يجب عليه شهود المسجد اذا كان يتمكن من ايقاع الصلاة جماعة - 00:04:01

اجا المسجد لكن انتبه يا اخي لما ساقوله الان. اذا كنت في بيتك لوحدك والمسجد قريب وانت في السفر طبعاً وانت في السفر. اذا

كنت مسافراً وفي شقتك لوحدك ليس معك من يقيم الجماعة معك - 00:04:21

فهنا نوجب عليك ان تذهب للمسجد حتى وان كنت مسافراً. لا لان المسجدية تجب عليك ابتداء لا ولكن انك مأمور بايقاع هذه الصلاة

جماعة مع المسلمين. ولا تستطيع تحقيق مسمى الجماعة الا المسجد. فحينئذ - 00:04:39

يجب عليك حضور المسجد لاقامة فرض من فرائض الصلاة وهو ايقاع الصلاة جماعة. فاذا لم يستطع المسافر اقامة الصلاة جماعة الا

بحضور المسجد فيكون حضورها عليه واجب من باب التبعية. لآخوانه المقيمين. واما اذا كان معه من يصلي في شقته - 00:04:59

تحققوا مسمى الجماعة وهم في شقتهم فلا حرج ان يصلوا في شقتهم لان المسجدية من يعني لان سقوط المسجدية من رخص من السفر واذا كنت تخشى انت وزملائك اذا صليتم في شقة سفركم ان توصفوا بالسوء او يتهمكم بعض الجيران بشيء فلا حرج من باب -

00:05:19

بذرائع الاتهام ان تأتوا مع المسلمين وتصلوا في المسجد. لا من باب الوجوب عليكم ولكن من باب سد ذرائع اتهامكم والمسافر

يجوز له ان يجمع بين الصلاتين جمع تقديم او جمع تأخير ما دام مسافراً ما دام مسافراً - 00:05:39

ارفقوا فعل الارقق به اقصد والافضل فعل ارفق به من جمع تأخير او تقديم. فما دام مسافراً فالجمع من رخص السفر والله اعلم -

00:06:00